نماذج من سلوك مجاهدي الثورة التحريرية على ضوء اتفاقية جنيف الأولى لسنة 1949

د/ حاج ابراهيم عبد الرحمن
أستاذ محاضر – أ- بكلية الحقوق ، جامعة غرداية

تمهيد :

عرفت البشرية الحروب منذ أقدم العصور ومع بداية النصف الثاني من القرن التاسع عشر وفي سنة 1864 بعد إنشاء اللجنة الدولية للصليب الأحمر بدء الاهتمام بالمرضى والجرحى وتم تقنينها بشكل مفصل مع اتفاقية جنيف الأولى لتحسين حال الجرحى والمرضى بالقوات المسلحة في الميدان سنة 1949 .

ومع انطلاق الثورة التحريرية في الجزائر سنة 1954 لعبت دور محوري في أن ترقي ثورات التي تقودها الشعوب المستعمرة إلى نزاعات مسلحة دولية ، في اكتساب مقاتلي تلك الثورات صفة المحاربين أو المقاتلين القانونيين .

وسنتحدث في هذه المداخلة عن تعريف القانون الدولي الانساني ثم شرح لإتفاقية 1949 وبعدها سنشرح الوضع القانوني لحركات التحرر الوطني قبل اتفاقية جنيف 1949وختاما الحديث عن نماذج بعض الثوارالجيش التحرير الوطني في معاملتهم للمرضى والجرحى على ضوء اتفاقية جنيف 1949.

*** تعريف القانون الدوولي الانساني:**

هو يشمل مجموعة القواعد التي تهدف إلى جعل الحرب أكثر انسانية ، سواء في العلاقة بين الأطراف المتحاربة أو بالنسبة إلى الأشخاص غير المنخرطين في النزاع المسلح ، أو بخصوص الأهداف والأعيان غير العسكرية ، ويهدف هذا القانون- هناك من يطلق عليه قانون الحرب- إلى تخفيف وتقليل ويلات النزاع المسلح [1].

وبخصوص المبادئ المتعارف عليها في القانون الدولي المعاصر

أ- مبدأ التمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين : وتطبيق المبدأ السالف الذكر يفترض في أولائك الأشخاص الذين لايقتلون ألا يقاتلوا ، فإن اشتركوا في الحرب يمكن توجيه الضربات إليهم وقتلهم .

[1] د/ أحمد أبو الوفا ، النظرية العامة للقانون الدولي الانساني ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2009 ، ص 4.

ب- الوضع القانوني لبعض الأشخاص من المقاتلين وغيرهم : والجدير بالذكر أن هناك عدة فئات يجب معاملتها بطرق انسانية وهم : الجرحى والمرضى .

* شرح اتفاقية جنيف الأولى لتحسين حال الجرحى والمرضى بالقوات المسلحة في الميدان :

تم توقيع على هذه الاتفاقية في مؤتمر الدبلوماسي المنعقد في جنيف وذلك في 12 أوت 1949 ومن أهم البنود التي تم ذكرها هو معاملة بعض الأشخاص معاملة انسانية وذلك بالنص كما يلي :

المادة (3): في حالة قيام نزاع مسلح ليس له طابع دولي في أراضي أحد الأطراف السامية المتعاقدة ، يلتزم كل طرف في النزاع بأن يطبق كحد أدنى الأحكام التالية :

1_ الأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة في الأعمال العدائية ، بمن فيهم أفراد القوات المسلحة الذين ألقوا عنهم أسلحتهم ، والأشخاص العاجزون عن القتال بسبب المرض أو الجرح أو الاحتجاز أو لأي سبب آخر ، يعاملون في جميع الأحوال معاملة انسانية ، دون أي تمييز ..

وأما بالنسبة للفصل الثاني من الاتفاقية السالفة الذكر فقد جاء تحت عنوان : الجرحى والمرضى وجاء في المادة 12 مايلي : يجب في جميع الأحوال احترام و حماية الجرحى و المرضى من أفراد القوات المسلحة وغيرهم .

وقد ركزت نصوص الاتفاقية على المعاملة الانسانية للمرضى والجرحى دون اساس عرقي أو جنسي أوديني ، ونجد أن الشريعة الغراء قد أشارت إلى ذلك منذ أربعة عشر قرن ، ويقول أحد المفكرين :" وفي جميع الأحوال في الاسلام يجب أن تكون دماء العجزة البراء- سواء أكانوا شيوخا أم مرضى

أم نساء أم أطفالا أم حتى معتزلين لحركة القتال – مصونة ، امتثالا وعملا بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واقتداء بخلفائه الراشدين عند توجيههم لجيوش الفتح"[2].

***- مساهمة الثورة التحريرية المباركة في تطوير قواعد القانون الدولي الانساني:**

اندلعت الثورة التحريرية في أول من نوفمبر 1954 واستمرت قرابة سبع سنوات ونصف ودفع الشعب الجزائري مليون ونصف مليون شهيد من خيرة أبنائه ، واعتقد المستدمر الفرنسي في بداية الأمر أن ما يقع هم مجرد اضطراب داخلي وتوتر وأفعال ارهابية سرعان ما يتم القضاء على ذلك ،

2

لكن الثورة احتضنها الشعب وبذلك حققت نتائج وانتصارات باهرة مما دفع فرنسا إلى الاعتراف بأن ما يحصل هو نزاع داخلي بمفهوم المادة الثالثة المشتركة لإتفاقيات جنيف لسنة 1949 ، وأن هذا النزاع يخضع لسلطات الدولة الفرنسية ولا يمكن لأي جهة أن تتدخل فيه[3] .

& **نماذج من مجاهدي الثورة التحريرية :**

1 – من النماذج التي سجلها التاريخ هو الشهيد الدكتور ترشين ابراهيم بن عبد الله – الطبيب الخاص للعقيد عميروش-

ولد ترشين ابراهيم بن عبدالله في بني يزقن بغرداية سنة 1929 وأما عن تعلمه فكان بمدرسة الاستقامة بقالمة وكان صهره شاعر الثورة مفدي زكرياء وفي سنة 1946 التحق بكلية الطب بالجزائر العاصمة وأنشأ سنة 1949 منظمة الاتحاد العام للطلبة الجزائريين وتخرج من كلية الطب سنة 1953 كطبيب جراح مختص في الدماغ .

وبحكم احتكاكه بصهره مفدي زكرياء التحق بصفوف المجاهدين في جانفي 1955 وكانت تنقلاته تت م عبر التراب الوطني مع وحداث الجيش التحرير داخل الوطن كمجاهدا وطبيبا ، ومن أهم المعارك التي حضرها معركة استشهاد العقيد عميروش في جبل تامر بنواحي بوسعادة ونجا من المعركة بأعجوبة بعد أن أصيب بكسور وقال عميروش للثوار أنقذوا الطبيب ترشين ابراهيم قبل انقاذي – رغم أنه مصاب- انكم تستطيعون أن تجدوا عوضا عني مقاتلا آخر ولكن خسارة الطبيب في الثورة والحرب لاتعوض ؟؟؟.

وكان مثال للطبيب البارع في ساحات المعركة يداوي المرضى والجرحى مجسدا بذلك مبادئ القانون الدولي المعاصر ، وقد استشهد في معركة دامت أربعة أيام بمنطقة موزايا بسهل متيجة في ديسمبر 1961[4].

---

[3] د/ حوبة عبد القادر ، الوضع القانوني للمقاتلين في القانون الدولي الانساني ، رسالة دكتوراه ، باتنة ، 2014، ص 82.

[4] حمو محمد عيسى النوري ، دور الميزابيين في تاريخ الجزائر ، الجزء 3 ،